

# شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الصلاة (601) تابع

## فصل في صلاة الجمعة, سنن وآداب الجمعة.

حسام لطفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذا هو الدرس السادس بعد المئة من شرح باب الصلاة الفتح المعين بشرح قرّة العين - [00:00:00](#) للشيخ العلامة زين الدين الملباري رحمه الله تعالى ورضي عنه وما زلنا في الكلام عن اه سنن واداب يوم الجمعة وليلتها وكنا في الدرس السابق كنا تكلمنا عن التزين باحسن الثياب. فقلنا ان من جملة - [00:00:21](#) ما يسن ومن جملة الاداب لهذا اليوم ان يتزين باحسن اسيا وافضلها الابيض ثم يلي الابيض ما صغ قبل نسجه واما بعد النسج فهو مكروه على ما ذهب اليه ابن حجر رحمه الله تعالى ورضي عنه - [00:00:46](#) واستطرد الشيخ رحمه الله وتكلم عما يحرم لبسه فذكر ان احرم اه لبس الحرير حتى ولو كان قزا ويحرم كذلك ما اكثره وزنا بمعنى ان الثوب اذا كان مركبا من حرير وغيره فيحرم لبس هذا الثوب اذا كان الحرير اكثر وزنا - [00:01:11](#) من الاخر وكذلك ذكر الشيخ بعد ذلك ما يستثنى من حرمة لبس الحرير. فذكر انه يحل لقتال اذا لم يجد غيره او لم يقم مقامه في آ دفع السلاح وذكر ايضا احوالا اخرى يحل فيها لبس الحرير. ثم قال رحمه الله تعالى بعد ذلك - [00:01:38](#) ولبس الثوب المتنجس في غير نحو الصلاة. حيث لا رطوبة لا جلد ميتة بلا ضرورة قوله رحمه الله تعالى ولبس الثوب المتنجس في غير نحو الصلاة يعني يجوز للانسان ان يلبس الثوب المتنج - [00:02:06](#) جسم وهنا لابد ان ننتبه لعبارة الشيخ رحمه الله تعالى. الان عندنا الثوب اما ان يكون طاهرا واما ان يكون نجسا واما ان يكون متنجسا فهي على احوال وصور ثلاثة - [00:02:27](#) اما بالنسبة للثوب الطاهر فهذا لا اشكال في حل آ لبسه اما بالنسبة للنوع الثاني فهو الثوب النجس النجس يعني المصنوع مثلا من جلد الميتات جلد الميتة نجس فهل يجوز للانسان ان يلبس - [00:02:46](#) ثوبا مصنوع من جلد ميتة او ان يلبس جلد الميتة نقول لا يجوز ان يلبس ذلك بحال الا لضرورة الثوب النجس كجلد الميتة لا يجوز له ان يلبسه الا لضرورة - [00:03:11](#) الا لضرورة يعني لم يجد غيره في دفع البرد او لدفع البرد عن نفسه او لستر العورة او ما شابه ذلك فيجوز قلت له حينئذ ان يلبس هذا الثوب النجس - [00:03:31](#) الصورة الثالثة وهو الثوب المتنجس الثوب المتنجس هو الثوب الطاهر في اصله لكن طرأت عليه نجاسة لكن طرأت عليه نجاسة. كلام الشيخ هنا رحمه الله تعالى عن اي نوع من هذه الانواع. هل هو عن الثوب الطاهر - [00:03:46](#) ولا عن الثوب النجس ولا عن الثوب المتنجس؟ كلامه رحمه الله انما هو عن الثوب المتنجس وهو الثوب الطاهر في اصله لكن طرأت عليه نجاسة. كبول او دم او نحو ذلك - [00:04:09](#) فيذكر رحمه الله ان هذا الثوب المتنجس يجوز لبسه في غير نحو الصلاة حيث لا رطوبة طب لماذا لماذا اجاز الشرع لبس الثوب المتنجس قالوا لان تكليف استدامة الطهارة هذا مما يشق - [00:04:27](#) خصوصا على الفقير خصوصا على الفقير وكذلك هذا الثوب المتنجس نجاسته نجاسة عارضة. يسهل ازالته فلو ان شخصا عنده ثوب

طاهر طرأت عليه نجاسة كدم هل يسهل عليه ان يزيل هذا الدم عن الثوب ولا لا يسوى عليه ذلك؟ الجواب يسهل عليه ذلك بغسله بالماء - [00:04:54](#)

فالثوب المتنجس يسهل تطهيره هذه النجاسة نجاسة عارضة سهلة الازالة فيحل لبس الثوب المتنجس انه يسهل ازالته ولان تكليف طهارة الملبوس هذا مما يشق خصوصا على الفقير لكن ننتبه لهذه المسألة. احنا قلنا الان الثوب اذا كان متنجسا حل لبسه -

[00:05:22](#)

هل هذا في جميع الاحوال ولى هناك مستثنيات؟ لا يستثنى من ذلك بعض الاحوال. مثال ذلك فيما لو كان في المسجد فلا يجوز له ان يلبس هذا الثوب المتنجس ويمكن به في المسجد من غير حاجة - [00:05:51](#)

لماذا قالوا لانه يجب تنزيه المساجد عن النجاسات وعن مثل ذلك فهذا يستثنى من جواز لبس المتنجس ايضا يستثنى من ذلك فيما اذا كان في يوم صائف واه اذا تعرق فانه سيؤدي هذا الى انتشار النجاسة. الان الثوب هذا متنجس عليه نجاسة لكن هذه النجاسة -

[00:06:13](#)

ليست برطوبة. لو ان انسانا في يوم صائف اصابه العرق. ايه اللي يحصل سيختلط هذا العرق بهذه النجاسة الجافة فيؤدي هذا الى تنجس البدن فقالوا اذا كان في يوم صائف وتعرق فانه لا يجوز له ان يلبس هذا الثوب المتنجس اذا تعذر - [00:06:45](#)

الماء اذا تعذر الماء لان اذا لم يجد الماء واراد ان يصلي ما امكنه ذلك لوجود النجاسة على البدن من اثر انتشار هذه النجاسة بسبب هذا العرق فلذلك الشيخ هنا يقول ولبس الثوب المتنجس في غير نحو الصلاة - [00:07:12](#)

فخرج ايضا بذلك بهذا القيد ما لو كان في الصلاة لا يجوز له ان يلبس الثوب المتنجس في الصلاة لاننا درسنا فيما مضى ان من شروط صحة الصلاة الطهارة في البدن والثوب والمكان - [00:07:33](#)

طب لو كان هذا الثوب متندسا؟ هل يجوز له ان يصلي في هذا الثوب المتنجس؟ نقول لا لا يجوز له ان يصلي في هذا الثوب المتنجس قال قال الله تبارك وتعالى وثيابك فطهر - [00:07:52](#)

وثيابك فطاهر. طيب لما نقول لا يجوز له ان يلبس الثوب المتنجس في غير نحو الصلاة. قوله هنا في غير نحو الصلاة اه يشمل ايه؟ يشمل هذا الطواف ويشمل هذا الخطبة خطبة الجمعة - [00:08:06](#)

حكمها حكم الصلاة وهذا ايضا درسناه فيما مضى ويشمل هذا الصلاة اذا كانت مفروضة فلا يجوز له ان يلبس ثوبا متنجسا في صلاة مفروضة. طيب لو كان في صلاة نفل - [00:08:23](#)

هل يجوز له ان يلبس ثوبا متنجسا في صلاة النفل؟ نقول النفل يجوز قطعه ولهذا لا يحرم عليه ان يلبس ثوبا متنجسا في صلاة النفل لكن مش معنى كده انه يجوز له ذلك بمعنى ان صلاته صحيحة. لا اذا لبس هذا الثوب المتنجس تبطل صلاته - [00:08:44](#)

لانه يشترط لصحة الصلاة كما مر الطهارة في الثوب والبدن والمكان. لكن لو انه لبس هذا الثوب المتنجس قبل الشروع في الصلاة اصلا قبل الشروع في الصلاة اصلا سواء كانت فرضا - [00:09:07](#)

او كانت نفلة نقول لا يجوز له بحال. حتى لو كانت الصلاة نفلا لانه حينئذ سيكون قد تلبس بعبادة فاسدة والتلبس بعبادة فاسدة حتى وان كانت مستحبة حرام التلبس بعبادة فاسدة حتى ولو كانت مستحبة هذا حرام - [00:09:26](#)

فقال الشيخ رحمه الله ولبس الثوب المتنجس في غير نحو الصلاة قال حيث لا رطوبة. وهذا قيد في الجواز. امتى نقول بجواز لبس الثوب المتنجس في غير نحو الصلاة اذا لم يكن - [00:09:50](#)

رطوبة طيب يعني اذا لم يكن رطوبة يعني لم توجد رطوبة. كانت هذه النجاسة الموجودة على هذا الثوب نجاسة جافة اما لو كانت رطبة فلا يجوز لحرمة التلطيخ بالنجاسة. لحرمة التلطيخ بالنجاسة - [00:10:05](#)

طيب هذا بالنسبة للثوب المتنجس. انتقل الشيخ بعد ذلك للكلام عن لبس الثوب النجس فقال لا جلد ميتة بلا ضرورة يعني لا يجوز له ان يلبس جلد الميتة الا لضرورة - [00:10:24](#)

فيشمل ذلك الميتة من المغلط ويشمل ذلك ايضا الميتة من غير المغلظة. فميتة الكلب ميتة الخنزير ميتة الشاة ميتة البقر الى اخر

ذلك كل هذا لا يجوز بحال من الاحوال. لانا - 00:10:45

متعبدون باجتنب النجس لاقامة العبادة لانا متعبدون باجتنب النجس لاقامة العبادة. قال الشيخ بلا ضرورة يعني الاصل عندنا انه لا يجوز ان يلبس جلد الميتة بلا ضرورة. طب لو كانت هناك ضرورة؟ كان خاف من شدة البرد او لم - 00:11:06

ما يستر العورة الا بذلك. فحينئذ يجوز له ذلك للضرورة. قال كافتراش جلد سبع كاسد والكاف هنا كاف التنظير يعني كاف التنزير في عدم الجواز قال رحمه الله وله اطعام ميتة لنحو طير. وله اطعام ميتة لنحو - 00:11:29

طير لا كافر طيب الان هذه الميتة هل يمكن ان نستفيد بها؟ هل يمكن ان ننتفع بها اما بالنسبة للجلد فسبق ايضا معنى في كتاب الطهارة ان جلود الميتات اذا دبغت جاز الانتفاع بها - 00:11:59

كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام اي ما ايهاب دبغ فقد طهر هذا فيما اذا دبغ ويستثنى من ذلك جلد الكلب والخنزير. وما تولد منهما او من احدهما - 00:12:18

طيب بقية الميتة الميتات هذه ميتة الشاة او نحو ذلك. هل يمكن ان ننتفع بها؟ نعم يجوز. ان ننتفع بهذه الميتات في اطعام الدواب في اطعام الدواب. لا في اطعام الادميين. حتى ولو كان هذا الادمي كافرا - 00:12:38

فيجوز ذلك في اطعام الدواب على وجه الخصوص ولهذا قال الشيخ وله اطعام ميتة لنحو طير لا كافر وقصد بذلك يعني لا ادمي يعني لا يجوز اطعامها لكافر ولا لصبي غير مميز. كما انه لا يجوز اطعام هذه الميتة للمسلم ولا للصبي المميز - 00:13:01

يشمل ذلك الادمي على وجه العموم والشمول قال رحمه الله ومتنجس لدابة ومتنجس لدابة يعني يجوز اطعام طعام متنجس للدواب للدواب. قال ويحل مع الكراهة استعمال العاج في الرأس واللحية. حيث لا رطوبة - 00:13:24

العاج ما هو العاج العاج هو انياب الفيل العاج نياب الفيل. قال الليث ولا يسمى غير الناب عاجا وانياب الفيل هذه جزء من الميتة والاصل كما قلنا اننا لا يمكن ان ننتفع - 00:13:52

بالميتات الا من جهة الجلد اذا دبغ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. لكن هنا وجدنا ان هذا الجزء اللي هو الناب هذا جافا اذا كان جافا لا رطوبة فيه - 00:14:19

هذا يستعمل له عدة استعمالات كصناعة الامشاط تستخدم في تسريح الشعور ونحو ذلك فقالوا يجوز حينئذ استعمال العاج في الرأس واللحية حيث لا رطوبة. لكن مع الكراهة واراد ان يستعمل العاج في الرأس واللحية حيث لا رطوبة. جاز ذلك لكن مع الكراهة. طب نفترض - 00:14:34

وجدنا رطوبة سواء في الرأس في شعر الرأس او في شعر اللحية او كان على هذا العاج رطوبة اذا وجدنا رطوبة فلا يجوز حينئذ يحرم استعمال هذا العاج. لماذا؟ لان فيه تلطخ - 00:15:01

بالنجاسة وهو حرام اما مع عدم الرطوبة لا يوجد تلطخ بالنجاسة ولهذا حل استعمال هذا العاج لكن مع الكراهة. قال الشيخ ويحل مع كراهة استعمال العاج في الرأس واللحية. حيث لا رطوبة وهذا قيد - 00:15:20

قال واسراج بمتنجس بغير مغلظ الا في مسجد. وان قل دخانه خلافا لجمع يعني يجوز استعمال او الانتفاع بالمتنجس في الاستصباح. الاستصباح معناه وضع هذا واستعمال هذا المتنجس مسلا زيت - 00:15:43

لايقاد المصباح وهذا كان قديما. فناديل زمان كان بيوضع بها بعض الدهون او بعض الزيوت ربما كانت من الميتات من شحوم الميتات من اجل ايقاد النار من اجل الاستصباح بها - 00:16:06

كان هذا موجودا قديما قبل اختراع الكهرباء ونحو ذلك فجاز الفقهاء استعمال او هذا المتنجس في في الاسراج في الاستصباح وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن الذائب. فقال استصبحوا به - 00:16:20

او قال صلى الله عليه وسلم انتفعوا به فاخذوا من ذلك جواز استعمال هذا المتنجس في الاستصباح بوضعه في المصباح من اجل ايقاد النار ونحو ذلك يحصل الانتفاع على هذا النحو - 00:16:45

لكن شيخنا رحمه الله ذكر قيدين قال بغير مغلظ الا في مسجد بغير مغلظ يعني الا اذا كانت هذه النجاسة المستخدمة في الاستصباح

من حيوان مغلظ ويقصد بذلك الكلب والخنزير - 00:17:08

طيب لو كانت آآ قد تنجست بمغلظ بكلب او بخنزير فلا يحل الاسراج به لغلط هذه النجاسة طيب بدهن نجس اخر غير الكلب والخنزير هل يجوز؟ اه نعم يجوز يجوز لا بأس بذلك. اما اذا كان من كلب او من خنزير او ما تولد منهما فلا يجوز بحال. هذا القيد

الاول الا يكون من مغلظ - 00:17:28

القيد الثاني قال الا في مسجد يعني لا يجوز الاسراج بالمتنجس او النجس في مسجد وهذا مطلقا يحرم مطلقا. سواء كان من مغلظ

او كان من غير مغلظة. انفصل منه دخان مؤثر - 00:17:56

او لم ينفصل منه طيب لماذا منعنا الاستصباح بالمتنجس مطلقا منعنا الاستصباح بالمتنجس مطلقا في المسجد لحرمة ادخال النجاسة

فيه لشرف المسجد لشرف المسجد طيب لكن ننتبه هنا ان كلام الشيخ رحمه الله محمول على انه اذا لم توجد ضرورة - 00:18:14

اما اذا اضطررنا الى ذلك فحينئذ يجوز للضرورة. بشرط الامن من تلويث المسجد بشرط الامن من تلويث المسجد. قال الشيخ وان

قل دخانه وهذا غاية في حرمة الاسراج بالمتنجس في المسجد - 00:18:48

قال خلافا لجمع فبعض العلماء يرى عدم حرمة الاسراج بالمتنجس في المسجد وعللوا ذلك بقلة الدخان. يعني اذا كان دخان ناتج قليلا

بحيث انه لا آآ يوجد ولا آآ يوجد له اثر على الحيطان فقالوا حينئذ يجوز لكن الاصح المعتمد في - 00:19:09

ذلك الحرمة مطلقا. سواء كان من مغلظ او كان من غير مغلظ سواء كان آآ دخانه قليلا او كان دخانه كثيرا فيحرم مطلقا لحرمة ادخال

النجاسة في المسجد لشرفه قال رحمه الله تعالى وتسميد ارض بنجس - 00:19:31

لا اقتناء كلب الا لصيد او حفظ مال. وتسميد ارض بنجس وتسميد ارض هذا معطوف على استعمال العاج. يعني ويحل مع الكراهة

تسميد الارض بالنجاسة يعني جعل النجاسات سمادا للارض. كما يحصل في آآ الارياض - 00:19:53

يأتون مثلا بفضلات واوراث البهائم اعزكم الله ويجعلون هذه الارواس سمادا للارض هل هذا جائز؟ نعم يجوز ذلك لكن مع الكراهة.

يجوز ذلك لكن مع الكراهة قال الشيخ رحمه الله لا اقتناء كلب - 00:20:16

يعني لا يحل اقتناؤه الا اذا كان لصيد او لحفظ مال فلو كان الكلب هذا من اجل صيد او من اجل حفظ المال حل اقتناؤه في هذه

الحالة. صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من - 00:20:39

بنى كلبا الا كلب ماشية او ضاريا نقص من اجره كل يوم قيراطان وفي رواية ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا

كلب زرع او غنم او صيد ينقص من اجره كل يوم - 00:20:59

قيراط فلا يجوز اقتناء الكلاب لا يجوز اقتناء الكلاب. وان انسان اذا اقتنى كلبا من غير ان يكون له حاجة بصيد او زرع او حفظ مال

فهذا ينقص من اجره قيراط في كل يوم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:18

قال رحمه الله تعالى ويكره ولو لامرأة تزيين غير الكعبة كمشهد كمشهد صالح بغير حرير ويحرم به يكره ولو لامرأة تزيين غير الكعبة

بغير الحرير ويحرم به. يعني يحرم بالحرير - 00:21:41

طيب هذا اذا كان لامرأة قبل اذا كان اذا كان لامرأة او لغيرها قال رحمه الله ويكره ولو لامرأة تزيين غير الكعبة. طيب بالنسبة لتزيين

الكعبة؟ هل يحل تزيينها؟ تزيين جدران الكعبة؟ هل يحل تزيينها؟ ولو - 00:22:05

او بالحرير؟ نعم يجوز تزيين جدران الكعبة حتى ولو بالحرير وهذا من آآ تعظيم شعائر الله تبارك وتعالى وعلى هذا جرى عمل الناس

سلفا وخلفا بلا نكير لكن الشيخ هنا يقول كمشهد صالح - 00:22:27

يعني كقبر الصالحين والاولياء اجازوا ايضا فعل ذلك في قبور الاولياء والصالحين. استدلو على ذلك بفعل الناس سلفا خلفا بلا نكير

لكن اه المختار في ذلك ان يقال بالمنع لان هذا فيه تعظيم - 00:22:49

للقبر وربما ادى ذلك الى ما لا يجوز فعله والنبي صلى الله عليه وسلم امر علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه الا يدع قبراً مشرفاً

الا وآآ سواه بالارض - 00:23:12

ولا يدع تمثالاً الا وطمسه وعلى هذا بعث علي رضي الله تعالى عنه وارضاه آآ غيره وقال الا ابعثك على ما بعثني به رسول الله صلى

الله عليه وسلم الا تدع قبراً مشرفاً الا سويته. طيب كيف يأمرنا النبي صلى الله - [00:23:32](#)

وسلم بتسوية القبور بالارض وعدم ابراز هذه القبور ثم نقول بعد ذلك بجواز تزيين هذه القبور الحرير او ما شابه ذلك او حتى وبغير الحرير فهذا يقتضي المنع من مثل ذلك. هذا يقتضي المنع من مثل ذلك - [00:23:52](#)

فقال شيخنا ويكره ولو لامرأة تزين غير الكعبة اما الكعبة فلا كراهة في ذلك. قال كمشهد صالح بغير حريم. طيب اذا كان هذا التزيين بالحرير. اذا كان هذا تزيين بالحرير. اما بالنسبة للكعبة فيجوز - [00:24:18](#)

اما بالنسبة للكعبة فيجوز اما بالنسبة لغير الكعبة فيحرم بالحرير في حرم بالحي واحنا قلنا ان المختار في ذلك انه لا يجوز مطلقاً لا يجوز تزيين القبور لا بالحرير ولا بغير الحرير. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ارتفاع القبر وامر بتسوية - [00:24:39](#)

فهذا يقتضي عدم تزيينه وهذا فيه طبعاً تضييع ايضاً للمال بلا حاجة من جانب آخر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كره اليكم ثلاث وذكر منها اضاءة المال. وذكر منها اضاءة المال - [00:25:01](#)

قال الشيخ رحمه الله وتعمم لخبر ان الله وملائكته يصلون على اصحاب العمامة وهذه ايضاً من جملة الادب وهذه من جملة الاداب التي تتعلق بصلاة الجمعة استحباب التعمم - [00:25:19](#)

واستدل على ذلك بخبر وهذا الخبر اخرجه آ أبو نعيم في حلية الاولياء وهو حديث ضعيف لا يصح لكن ليس معنى ضعف الدليل ضعف المدلول فمع ضعف هذا الدليل الا اننا نقول يستحب ان يكون على هذه الهيئة لما في ذلك من الزينة - [00:25:39](#)

لما في ذلك من الزينة. هذا تزيين واحنا عرفنا انه يستحب اه لبس احسن الثياب والتزيين بذلك في يوم الجمعة فيستحب ان يكون على هذه الهيئة لا لصحة هذا الحديث ولكن لما في ذلك من اه الهيئة الفضلى ولما في ذلك من التزيين - [00:26:09](#)

قال ويسن لسائر الصلوات يعني ويسن التعمم لسائر الصلوات. سواء كانت للجمعة او لغيرها. قال وورد في حديث ضعيف ما يدل على افضلية آ كبر هذه العمامة وهو حديث شديد الضعف - [00:26:30](#)

واذا كان الحديث شاذي الضعف فلا يحتج به حتى في فضائل الاعمال احنا ذكرنا قبل ذلك ان العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال جائز وهذا اتفاق اهل العلم. لكن يشترط لذلك شروط منها الا يشتد ضعفه. وان يكون له اصل - [00:26:54](#)

والا يعتقد سنية ذلك ونختل عندي شرط من هذه الشروط وهو ان الحديث الوارد في فضل اه ان تكون العمامة كبيرة هذا حديث شديد الضعف ولهذا لا يعمل حتى به في فضائل الاعمال - [00:27:15](#)

قال وينبغي ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه فان زاد على ذلك كره. يعني كره الزائد كره الزائد قال وتنخرم مروءة فقيهه بلبس عمامة بلبس عمامة آ سوقي لا تليق به - [00:27:31](#)

فالامر كله يرجع الى آ حال الشخص. فهي تختلف من شخص الى آخر فاذا كان فقيها فليلبس عمامة الفقيه واذا كان سوقياً عامياً فليلبس عمامة العمي قال قال الحفاظ لم يتحرر شيء في طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها - [00:27:57](#)

قال الشيخان من تعمم فله فعل العذبة وتركها. ولا كراهة في واحد منهما والمقصود بذلك يعني ذيل اه مؤخرة العمامة وهو الجزء الذي آ يرخيه لابس العمامة بين كتفيه فلم يتحدد فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:20](#)

قال زاد النووي انه قال زاد النووي لانه لم يصح في النهي عن ترك العذبة شيء. العذبة شيء لكن قد ورد في العذبة احاديث صحيحة وحسنة وقد صرحوا بان اصلها سنة. قال شيخنا وارسالها بين الكتفين افضل منه على اليمين - [00:28:44](#)

ولا اصل في اختيار ارسالها على اليسر واقل ما ورد في طولها اربعة اصابع واكثره ذراع. قال ابن الحاج المالكي عليك ان تتعمم قائماً. وتتسرول قاعداً. قال في مجموع ويكره ان يمشي في نعل واحدة - [00:29:06](#)

ان يمشي في نعل واحد يعني يلبس آ مثلاً اليمنى فقط ويمشي فيها هذا مكروه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. قال عليه الصلاة والسلام لا يمشي احدكم في النعل الواحدة - [00:29:29](#)

فلينعلهما جميعاً او ليخلعهما جميعاً وفي رواية لمسلم قال عليه الصلاة والسلام اذا انقطع آ شسع نعل احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها وورد في سبب ذلك انه قال عليه الصلاة والسلام فان الشيطان يمشي في النعل الواحدة - [00:29:46](#)

فيكره للانسان ان يمشي في نعل واحدة. فاما ان يلبس بل آآ النعلين واما ان يخلعهما جميعا لكن يمشي في واحدة ويمسك بالآخرى ويمشي على هذه الهيئة فهذا فيه تشبه بالشيطان وهذا مكروه - [00:30:10](#)

وهذا مكروه قال آآ رحمه الله ويكره ان يمشي في نعل واحدة ولبسها قائما يعني يكره ان يلبس النعل وهو قائم لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك - [00:30:32](#)

وعلة النهي هو خوف انقلابه. ممكن وهو يلبس النعل وهو قائم. يمكن ينقلب على ظهره فنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس النعل حالة القيام. يجلس ويلبس النعل طيب - [00:30:53](#)

لما نقول ان العلة في ذلك هو خوف الانقلاب خرج بذلك ايه؟ من خلال آآ هذا التعليل خرج بذلك ما لو اذا امن اذا امن عدم الانقلاب. زي مسلا الاحزية المعروفة - [00:31:11](#)

اللي هو الاحزية التي اللي هو الشباشب ونحو ذلك. فهذه اه يأمن فيها عن الانقلاب. انقلاب على ظهره ويسن ان يبدأ بيمينه لبسا ويبدأ بيساره خلعا وان يخلع النعلين اذا جلس - [00:31:31](#)

واذا اراد ان يضعهما فيضع النعل وراءه او يضع النعل على جانبه لكن لا يجعله على جنبه الايمن جاء في آآ الخبر في سنن ابي داود عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:31:55](#)

قال من السنة اذا جلس الرجل ان يخلع نعليه فيجعلهما لجنبه فيجعلهما لجنبه فقال الشيخ رحمه الله ويكره ان يمشي في نعل واحدة ولبسها قائما وتعليق جرس فيها. يعني يكره ان - [00:32:13](#)

علق الجرس في النعل قال ولمن قعد في مكان ان يفارقه قبل ان يذكر الله تعالى فيه. يعني يكره لاي شخص اذا قعد في مكان ان يفارق هذا المكان قبل ان يذكر الله تبارك وتعالى فيه - [00:32:32](#)

لا تجلس في مكان وتقوم منه الا وتذكر ربك سبحانه وتعالى في هذا المكان لماذا؟ لعدة امور منها ان هذا المكان سيشهد لك امام الله سبحانه وتعالى. قال الله عز وجل يومئذ تحدث - [00:32:51](#)

بارهب بان ربك اوحى لها. تحدث هذه الارض بما جرى عليها يوم القيامة فتذكر ربك سبحانه وتعالى في اي مكان انت فيه. علشان تشهد لك هذه البقعة. يشهد لك هذا المكان امام الله انك كنت تذكر رب - [00:33:08](#)

ربك عز وجل. هذا الامر الاول. الامر الثاني جاء في الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه - [00:33:26](#)

الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة تاني الحديث لانه مهم. قال عليه الصلاة والسلام ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه الا قاموا - [00:33:40](#)

عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وفي حديث اخر قال عليه الصلاة والسلام من قعد مقعدا لم يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله ترا كانت عليه من الله ترا يعني حسرة يوم القيامة لانه لم يذكر ربه سبحانه وتعالى - [00:33:56](#)

وجاء ايضا في حديث اخر قال ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله تعالى ولم يصلوا على نبيهم فيه صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم ترة. يعني حسرة فان شاء عزبهم وان شاء غفر لهم - [00:34:19](#)

وقال عليه الصلاة والسلام من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك. قال سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك - [00:34:37](#)

فالحاصل يعني انه لا يجلس مجلسا الا وينبغي ان يذكر ربه سبحانه وتعالى في هذا المجلس ويصلي فيه على النبي صلى الله عليه وسلم والا كان هذا المجلس حسرة عليه يوم القيامة. مجلس - [00:34:58](#)

لم يذكر فيه ربه عز وجل ولم يصلي فيه على النبي صلى الله عليه وسلم سيكون هذا المجلس حصر عليه يوم القيامة لانه سيندم اشد الندم على انه فوت هذا الوقت - [00:35:15](#)

في غير ذكر الله سبحانه وتعالى وجاء في الحديث ان اهل الجنة لا يندمون على شيء الا على لحظة مرت عليهم في هذه الدنيا ولم

يذكروا الله تبارك وتعالى فيها. لانهم عاينوا هذا الجزاء باعينهم يوم القيامة - [00:35:28](#)

لما يعاينوا يعاينون الجزاء يوم القيامة جزاء الذكر والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآ قراءة القرآن ونحو ذلك وما اعد الله سبحانه وتعالى للذاكرين يوم القيامة سيندمون على كل لحظة مرت عليهم وعلى كل مجلس مر عليهم في الدنيا لم يذكروا الله تبارك وتعالى - [00:35:47](#)

فيه ولم يصلوا فيه على النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال شيخنا ولمن قعد في مكان يعني يكره لمن قعد في مكان ان يفارقه قبل ان يذكر الله تبارك وتعالى فيه - [00:36:08](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم ما كان يجلس مجلسا ويقوم منه الا ويقول سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب ولكن وجاء في حلة الاولياء عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال من احب ان يبتال بالمكيال الاوفى - [00:36:24](#) فليقل في اخر مجلسه او حين يقوم سبحانه ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وهذا اخرجه ابو نعيم في الحلية بسنده عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:36:45](#)

قال الشيخ رحمه الله وتطيب لغير صائم. هذه ايضا من جملة الاداب. نتكلم عنها ان شاء الله. في مجلس القادم ونتوقف هنا ونكتفي بذلك وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن - [00:37:06](#)

اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل. وهو حسبنا ونعم الوكيل. ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم ما يحب ويرضى وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى ونسأله عز وجل ان يثبتنا واياكم على هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل -

[00:37:28](#)

انه ولي ذلك ومولاه جزاكم الله جميعا خير جزاء. واسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفع اه بنا وبكم وان يجعل ذلك كله في موازين حسناتنا يوم ان نلقاه جزاكم الله خيرا - [00:37:48](#)